تقريـــــر شهـــــر مـــارس 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

تقرير شهر مارس 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركـــز السلامة المهنية

إعداد:
خولـــــة شبـــح
مـــروى الكـــافي
محمود العروسي
منـــذر الشـــارني

تصميم:
معاذ عيادي

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

creative commons

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

1 لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

3 أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

الفصل 55 من الدستور التونسي

لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.
ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها.
لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة بهذا الدستور.
على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.

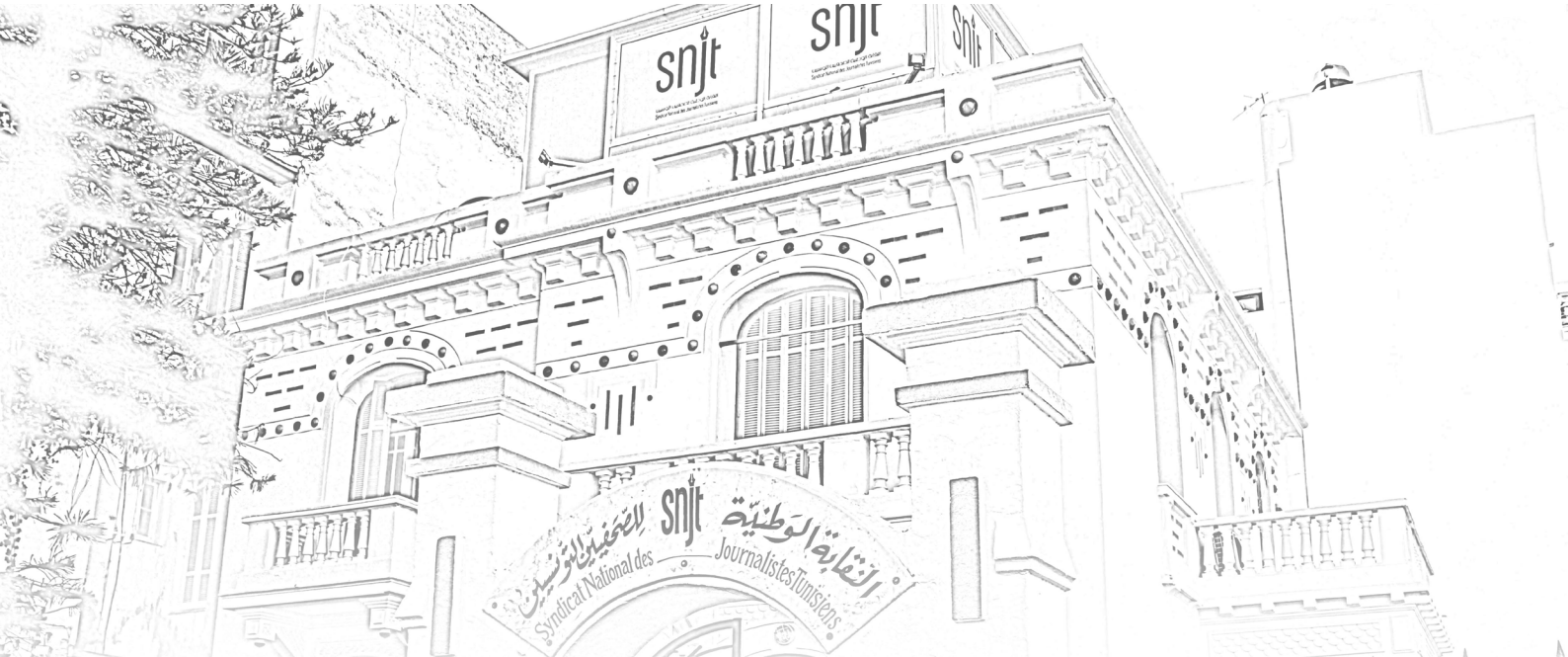

مقدمة عامة

تواصل خلال شهر مارس 2024 «الانقضاض القضائي» عبر الملاحقات القضائية المتواترة للصحفيين والتي تراوحت بين الإيقاف وصدور الأحكام السالبة للحرية في حقهم وتواصلت التحقيقات والأبحاث القضائية.

وقد صدر خلال شهر مارس ثاني حكم قضائي بالسجن في حق الصحفيين/ات خلال الأشهر الأولى من سنة 2024 من أصل 12 ملاحقة قضائية طالت الصحفيين منذ بداية السنة الجديدة، حيث تم الحكم بالسجن في حق الصحفي غسان بن خليفة دون النفاذ العاجل وتم استئناف هذا الحكم. ورغم حالة الارتياح التي سجلتها الساحة الصحفية بصدور القرار التعقيبي بنقض الحكم القضائي بالسجن 5 سنوات في حق الصحفي خليفة القاسمي وإطلاق سراحه إلا أنه يتواصل سجن صحفيين اثنين هما شذى الحاج مبارك ومحمد بوغلاب ومحاكمتهما من سجنهما.

وواصلت النيابة العمومية إثارة التتبعات في حق الصحفيين/ات خارج إطار المرسوم 115 المنظم لعملهم في ثلاث مناسبات خلال شهر مارس. كما سجلت الملاحقات القضائية خروقات إجرائية من قبل وكيل الجمهورية خاصة بمحكمة تونس1، كان أبرزها ما تم تسجيلها في ملف الصحفي محمد بو غلاب الذي تتم محاكمته وهو في السجن ويشكو من وضع صحي يعتبر سيئاً.

وبات من الواضح خلال شهر مارس إصرار الجهات القضائية على اتخاذ إجراءات متشددة إزاء الصحفيين والتقليص في هامش الحرية، وقد نبهت النقابة إلى خطورة استعمال القضاء للحد من حرية التعبير وزجرها في ظل عدم احترام المعايير الدولية في معالجة قضايا هذه الحرية. وتشدد النقابة في هذا الخصوص على ما تمثله هذه الإجراءات القضائية من ضغط على الصحفيين يغذي فيهم الشك إزاء السياسة العامة للدولة في علاقة بحرية الصحافة وحرية التعبير وما له من انعكاسات سلبية على الدور الاجتماعي للصحافة في المراقبة وخدمة المصلحة العامة.

كما تواصلت خلال شهر مارس 2024، حالات المنع من العمل والمطالبة بتراخيص غير قانونية وهرسلة الصحفيين خلال عملهم وهو ما له من تأثير على طبيعة المعلومات المقدمة ودقتها مما يمهد لانتشار الأخبار الكاذبة إزاء انغلاق الجهات الرسمية على وسائل الإعلام. وكانت النقابة قد طالبت في هذا الخصوص الجهات الرسمية بمراجعة سياساتها الاتصالية والانفتاح أكثر إزاء وسائل الإعلام.

ولم تسجل التقارير السابقة أي تجاوب من الجهات الرسمية في خصوص حل أزمة الحصول على المعلومات في ولاية نابل ما عمق أزمة المراسلين الجهويين هناك. كما تواصلت هرسلة الصحفيين ومطالبتهم بتراخيص العمل الميداني غير المنصوص عليه في القانون ومن الضروري تجاوز كل هذه العوائق غير المشروعة لحق الصحفيين في الحصول على المعلومات والذي يمثل جوهر العمل الصحفي في إنارة الرأي العام. ومن المهم أن يتم تفعيل الحق في الحصول على المعلومات من قبل الجهات الرسمية كإعلان نوايا منها لاحترام حرية الصحافة وحرية التعبير.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

مقدمة إحصائية

تواصلت الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر مارس 2024 بنفس النسق، حيث سجلت وحدة الرصد خلال شهر مارس2024، 14 اعتداء على الصحفيين/ات من أصل 19 إشعارا بحالة وردت عليها من خلال الاتصالات المباشرة من الصحفيين/ات الضحايا أو شهود العيان وعبر مراقبة مواقع المؤسسات الإعلامية و متابعة البرامج والأخبار في وسائل الإعلام أومن خلال رصد شبكات التواصل الاجتماعي.

جانفي 2024	فيفري 2024 خارج المسار الانتخابي	مارس 2024
12	15	15

طالت الاعتداءات 23 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 12 إناث و11 ذكور.

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الإجتماعي

12 نساء

11 رجال

وتوزعت خطط الضحايا إلى 20 صحفي وصحفية و2 مصورين صحفيين وكرونيكور(ة).

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب الخطط

يمثل ضحايا الاعتداءات 14 مؤسسة إعلامية توزعت إلى 7 قنوات إذاعية و3 مواقع الكترونية و 2 صحف مكتوبة وقناة تلفزية وحيدة ووكالة أنباء وحيدة.

المؤسسات الإعلامية لضحايا الاعتداءات

وتتوزع المؤسسات إلى مؤسسة مصادرة و8 مؤسسات خاصة و4 مؤسسات عمومية ومؤسسة مصادرة ومؤسسة جمعياتية.

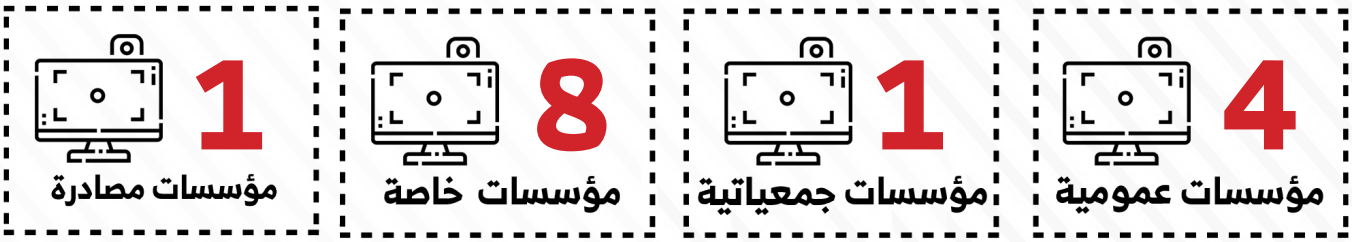

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر مارس 5 حالات تتبع عدلي و4 حالات منع من العمل و3 حالات مضايقة. كما طالتهم حالة تحريض وحالة تدخل في التحرير.

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين

وكان مسؤول عن هذه الاعتداءات جهات قضائية في 3 مناسبات وكل من أمنيون ونشطاء تواصل اجتماعي ومسؤولون محليون في مناسبتين (2). كما انخرط كل من مسؤولون حكوميون وموظفون عموميون وإدارات مؤسسات إعلامية ومسؤولون رياضيون ومواطنون في اعتداء وحيد لكل منهم.

وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في 13 مناسبة في الفضاء الحقيقي وفي 2 مناسبات في الفضاء الافتراضي.

وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا في ولاية تونس في 6 مناسبات وفي ولاية نابل في 3 مناسبات وفي كل من ولايتي بن عروس والقصرين في مناسبتين لكل منهما وفي ولاية زغوان في مناسبة وحيدة.

ملاحقات قضائية بالجملة

تواصل ارتفاع نسق الملاحقات القضائية خلال شهر مارس وتمت ملاحقة الصحفيين/ات في 5 مناسبات أثارت في 3 مناسبات منهم النيابة العمومية الدعوى في حق الصحفيين/ات، وكانت الأشهر الأولى من سنة 2024 قد سجلت 12 تتبعا عدليا في حق الصحفيين/ات. وقد صدر خلال شهر مارس حكم بالسجن في حق الصحفي غسان بن خليفة تم استئنافه إضافة إلى اصدار بطاقة إيداع في حق الصحفي محمد بو غلاب وتواصل سجن الصحفية شذى الحاج مبارك.

حكم بالسجن في حق مدير تحرير موقع «انحياز»

الوقـــــــائع

قضت المحكمة الابتدائية ببن عروس بالحكم على الصحفي ومدير تحرير موقع «انحياز» غسان بن خليفة يوم 14 مارس 2024 بالسجن ستة أشهر دون النفاذ العاجل بتهمة الإساءة للغير عبر شبكات التواصل الاجتماعي على معنى الفصل 86 من مجلة الاتصالات. ويأتي الحكم على بن خليفة إثر تقدم أحد المواطنين بشكاية في حق مديري صحفة إلكترونية لا علاقة لبن خليفة بها نشرت محتوى اعتبر أن فيه إساءة له.

تتبع قضائي في حق صحفية بولاية زغوان

الوقـــــــــائع

تم الاستماع في 15 مارس 2024 إلى الصحفية بإذاعة «جوهرة أف أم» عواطف خلف من قبل الفرقة الجهوية للشرطة العدلية بزغوان اثر شكاية تقدمت بها شقيقة أحد الموقوفين في قضية حول شبهة فساد مالي بمجمع الصحة الأساسية بزغوان تحدث عنها المدير الجهوي للصحة في تصريح صحفي في 31 أكتوبر 2023.

زياد الهاني يواجه تهم ارهابية

الوقـــــــــائع

وجه قاضي التحقيق بالمكتب 12 بالقطب القضائي لمكافحة الإرهاب في 11 مارس 2024 اتهامات للصحفي زياد الهاني على معنى قانون مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال بـ «تكوين وفاق إرهابي وافشاء معلومات لفائدة تنظيم إرهابي والامتناع عن اشعار السلطات بمعلومات حول ارتكاب جرائم إرهابية وربط اتصالات بأعوان دولة أجنبية».

وتأتي هذه الاتهامات إثر استدعاء الهاني كشاهد في قضية المتهم فيها قيادي في حركة النهضة ثم تم تحويل موقعه القانوني إلى متهم اثر تأكيده أن تواصله مع هذا القيادي كان في اطار عمله الصحفي بصفته مصدر من مصادر معلوماته والذي كان قد أجرى معه حوارا إذاعيا سابقا.

تتبع سنية الدهماني على معنى المرسوم 54

الوقـــــــــائع

تم فتح بحث تحقيقي في 31 مارس 2024 في حق الكرونيكوز ببرنامج « émis-sion impossible » الذي يبث على موجات «إي أف أم» سنية الدهماني على خلفية تصريحات إذاعية، وقد أثارت الدعوى في حقها النيابة العمومية. وقد وجهت لها تهمة نشر أخبار كاذبة بهدف الاضرار بالأمن العام على معنى الفصل 24 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلق بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات.

ويأتي فتح التحقيق في حق الدهماني اثر تصريحاتها الناقدة للعمل الحكومي ومدى كفاءة أعضائها، وهي بذلك تواجه تهم قد تؤدي إلى سجنها 10 سنوات باعتبار أن المستهدف بالنقد هم موظفون عموميون.

إيداع محمد بو غلاب السجن

الوقـــــــــائع

قرر وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية تونس 1 إيداع الصحفي محمد بوغلاب السجن وإحالته على المجلس الجناحي في 3 أفريل 2024، إثر مثوله يوم الثلاثاء 26 مارس 2024 على خلفية شكاية تقدمت بها موظفة بوزارة الشؤون الدينية في حقه.

ووجهت النيابة العمومية لمحمد بوغلاب تهمة «نسبة أمور غير حقيقية لموظف عمومي» على معنى الفصل 128 من المجلة الجزائية و«الإساءة للغير عبر الشبكات العمومية للاتصال»، على معنى الفصل 86 من مجلة الاتصالات.

ويأتي التتبع في حق بو غلاب اثر تصريحاته الصحفية الناقدة لما اعتبره «سوء تصرف مالي» في وزارة الشؤون الدينية اثر تواتر سفر المعنية ضمن الفرق المصاحبة للوزير المعني وطرح سؤال حول أسباب تواتر سفراتها معه على نفقة المال العام.

عوائق غير مشروعة أمام الحصول على المعلومة في ظل غياب خطط اتصالية واضحة

تواصل حرمان الصحفيين/ات من العمل خلال شهر مارس 2024، حيث تواترت عمليات المنع من العمل وقد سجلت أغلب عمليات المنع من العمل في ولاية نابل وتواصل انخراط ولاية نابل في منع الصحفيين من العمل والاكتفاء بالنشر على الصفحة الرسمية للولاية كما عادت المطالبة بالتراخيص غير المنصوص عليها بالقانون من قبل الأمن.

منع صحفية من العمل في نابل

الوقـــــــائع

عمل مسؤول محلي بولاية نابل على منع الصحفية بـ «الإذاعة التونسية» فاطمة بن عثمان من تغطية عملية تنصيب المجلس الجهوي الخاص بولاية نابل في 1 مارس 2024
حيث التحقت الصحفية بمقر المعتمدية لمواكبة عملية التنصيب لكن المعتمد لم يسمح لها بذلك وطلب منها
الخروج ومغادرة المكان ما اضطرها للمغادرة.

منع مصور صحفي من العمل في مباراة رياضية

الوقـــــــــائع

منع منسق المباراة التي دارت بين فريقي المحمدية ومنزل بورقيبة المصور الصحفي مراد الجلاصي في 2 مارس 2024 من العمل في المنطقة المخصصة للتصوير بملعب المحمدية.
حيث استنجد منسق المباراة بالأمن لمنع المصور الصحفي من العمل، وقد تواصلت وحدة الرصد بالمكلف بالإعلام بالجامعة التونسية لكرة القدم الذي تدخل إيجابيا وفض الاشكال لتمكين المصور من القيام بعمله. ولكن تدخل ضده مرة أخرى شخصين تابعين لفريق المحمدية وقاموا بإخراجه مرة أخرى.

منع مراد الجلاصي من العمل بملعب تازركة

الوقـــــــــائع

منع أعوان أمن في 31 مارس 2024 المصور الصحفي بموقع «سكوب نات» مراد الجلاصي من العمل في ملعب تازركة بولاية نابل لتغطية مباراة نادي تازركة والمعلب الأفريقي بمنزل بورقيبة. حيث وبعد دخول المصور الصحفي الملعب توجه نحوه أعوان أمن وأخرجوه ولم يستطع منسق المقابلة التدخل لفائدته. وكانت أجواء المقابلة متشنجة وخطيرة وانجر عنها أحداث عنف فيما بعد.

والية نابل تمنع الصحفيين من العمل

الوقـــــــــائع

منعت والية نابل الصحفيين بالمنطقة من تغطية الجلسة الافتتاحية لتنصيب المجلس الجهوي في 6 مارس 2024. وقد تمسكت الوالية بالمنع رغم تدخل أحد أعضاء الهيئة الفرعية للانتخابات وسعيه لتمكين الصحفيين من حقهم في التغطية، وقد عللت الوالية المنع بوجود مكلف بالإعلام للولاية سيعمل على نشر تفاصيل اللقاء على الصفحة الرسمية للولاية بموقع التواصل الاجتماعي «فايس بوك».

وقد طال الاعتداء كلا من:

الصحفية بـ «الإذاعة التونسية» فاطمة بن عثمان.

الصحفية المستقلة سماح باشا.

الصحفية بإذاعة «جوهرة أف أم» روضة العلاقي.

الصحفية بإذاعة «الديوان أف أم» ليلى بن سعد.

الصحفي بـ «وكالة تونس أفريقيا للأنباء» محمد التوكابري.

الصحفية بـ «وكالة تونس أفريقيا للأنباء» فتحية بوزيد.

الصحفية بإذاعة «موزاييك أف أم» سهام عمار.

الصحفية بجريدة «الصحافة» لطيفة القاسمي.

الصحفي بجريدة «الشروق» محمد علي جرادة.

الصحفية بإذاعة «اي أف أم» منتصر ساسي.

تواصل التحريض والهرسلة ضد الصحفيين/ات

تواصلت هرسلة الصحفيين ومحاولة تعطيل عملهم من قبل عديد الأطراف، كما تم تسجيل محاولة تدخل في تحرير برنامج إذاعي.

تدخل في التحرير بـ «إذاعة الشباب»

الوقـــــــائع

عملت المكلفة بالإشراف على تسيير «إذاعة الشباب» على محاولة التدخل في تحرير برنامج «ماتينال جون» matinal jeune» خلال تغطيته لموضوع وضع الصيادلة للشارة الحمراء. وفي ظل رفض مقدم البرنامج مالك الخالدي لهذا التدخل ومحاولة التوجيه تم أستبعاده رفقة معد البرنامج عبد الخالق الأزرق من العمل وتكليف فريق اخر بالعمل.

تحريض على خليفة شوشان

الوقـــــــائع

تعرض الصحفي خليفة شوشان منذ بداية شهر مارس إلى حملة تحريض وتشهير من قبل إحدى الصفحات المشبوهة على شبكة التواصل الاجتماعي «فايس بوك» وبعض النشطاء المدنيين والسياسيين على خلفية آراءه وتعليقاته الأخيرة عن الوضع العام سواء على صفحته الخاصة أو ضمن برنامج «هنا تونس» على موجات إذاعة «الديوان أف أم». حيث نظمت احدى الصفحات المشبوهة على مدى أيام حملة ممنهجة لاستهدافه بخطاب فيه سب وشتم وقذف علني واستهدافه بعبارات نابية.

هرسلة مراسلة التلفزة التونسية بالقصرين

الوقـــــــائع

وجه بعض مواطني القصرين اتهامات للصحفية بـ «التلفزة التونسية» بالتقصير المهني على خلفية عدم قيام القناة بتغطية حادثة انتحار تلميذة إثر حصول مشكل بينها وبين سائق حافلة نقل التلاميذ. وانطلقت ضد الرطيبي ووسائل الاعلام التي لم تغطي الحادثة على شبكات التواصل الاجتماعي في إطار هرسلتهم ومحاولة توجيه تغطيتهم نحو إدانة سائق الحافلة والتي هي مسألة متعلقة بأعمال القضاء.

مضايقة أمنية تطال فريق صحفي بشارع الحبيب بورقيبة

الوقـــــــائع

ضايـق أعـوان أمـن بالـزي المدنـي فريـق عمـل موقـع «بـلا قنـاع» المتكـون مـن الصحفيـة يثـرب المشـيري والمصـور الصحفـي حـازم الجلاصـي خـلال عملهمـا علـى تقريـر بشـارع الحبيـب بورقيبـة بتونـس. حيـث قـام عونـا أمـن بافتـكاك بطاقتيهمـا الصحفيـة وطلبـا منهمـا مرافقتهمـا الـى مركـز الأمـن القريـب وقـد تمسـكت الصحفيـة بحقهـا فـي العمـل فـي ظـل اسـتظهارها بوثائقهـا الرسـمية كصحفيـة محترفـة وبعـد مـدة مـن احتجـاز بطاقتيهمـا أعادهمـا لهمـا أحـد الأمنييـن وقـدم اعتـذاره.

وبعـد حـل الاشـكال الأول، تعـرض الفريـق الصحفـي إلـى مضايقـة مـن قبـل أعـوان أمـن بالـزي الرسـمي وقـام أحـد الأعـوان بهرسـلتها وتوجيـه خطـاب تمييـزي فـي حـق الصحفيـة مؤكـدا أنـه «لا يتحـدث مـع النسـاء».

هرسلة برهان اليحياوي في القصرين

الوقـــــــائع

ضايـق المديـر الجهـوي للشـؤون الدينيـة بالقصريـن الصحفـي بإذاعـة «موزاييـك أف أم» برهـان اليحيـاوي إبـان اتصالـه بـه فـي 24 مـارس 2024 للاستفسـار حـول إشـكالية حصلـت بأحـد الجوامـع بالمنطقـة. حيـث انزعـج المسـؤول المحلـي مـن الأسـئلة المتكـررة للصحفـي واعتبـر أنـه لـه علاقـات كثيـرة بالمنطقـة وانـه هنـاك مـن يدفعـه للاهتمـام بالموضـوع داعيـا الصحفـي إلـى التـزام الحيـاد. كمـا انتقـد المسـؤول الجهـوي عـدم تأديـة الصحفـي للصـلاة ودعـاه إلـى التـأدب.

الممارسات الفضلى خلال تقرير

شهر مارس 2024

- قضت محكمة التعقيب بتونس في 06 مارس 2024 بـ «النقض والإحالة» في ملف الزميل خليفة القاسمي، بعد أن كانت قد أصدرت الدائرة الجنائية عدد 27 بمحكمة الاستئناف بتونس، بجلسة 15 ماي 2023، حكما نهائيا حضوريا بقضي بالترفيع من العقاب البدني المحكوم به من سنة إلى خمسة أعوام. وتم اطلاق سراح خليفة القاسمي من مقر سجنه في نفس اليوم بانتظار تعيين جلسة.

- أعلن عشرات المحامين نيابتهم تتطوعا لفائدة الصحفيين/ات خلال البحث الابتدائي والتحقيق وجلسات المحاكمات ويأتي هذا الدعم في اطار الشراكة المستمرة بين السادة المحامين والصحفيين لدعم حقوق الانسان وحرية الصحافة وحرية التعبير في تونس.

- تدخلت احدى عضوات الهيئة الفرعية للانتخابات بنابل اجابيا لفائدة الصحفيين/ات للدفع من تمكينهم من حقهم في تغطية الجلسة الافتتاحية لتنصيب المجلس الجهوي إزاء حالة المنع التي قامت بها والية نابل ولكن تمسكت الوالية بالمنع ولم يتمكن الصحفيون من أداء عملهم.

- تدخل أحد المسؤولين بالرابطة الوطنية لكرة القدم للهوات لفائدة المصور الصحفي مراد الجلاصي لتمكينه من العمل خلال مبارة قدم اثر منع الأمن له من العمل.

التعليق القانوني

شهد الشهر المنقضي تسجيل عديد الانتهاكات في حق الصحفيين اثناء أداء عملهم تراوحت بين الإيقاف في السجن وصدور الاحكام والأبحاث والتحقيقات القضائية والمنع من العمل والحملات الفايسبوكية وصنصرة المحتوى. كما تعرض محامو الصحفيين إلى حملات على مواقع التواصل الاجتماعي تتهمهم بالدفاع عن أشخاص لا يستحقون ذلك.

الصنصرة

تطلق على هذه الممارسة الصحفية عديد المسميات: مقص الرقيب، الرقابة، الصنصرة...
وقد أثير موضوع الصنصرة من جديد بمناسبة مقال الصحفية آسية عتروس الذي تم حجبه بجريدة الصباح ليوم 26مارس 2024 . ويصادف تاريخ حجب المقال إحالة الصحفي محمد بوغلاب أمام النيابة العمومية ضمن إجراءات محاكمته على خلفية شكاية مقدمة ضده. وتناول مقال السيدة عتروس موضوع حرية الصحافة وما يتهددها من مخاطر واستشهد المقال بقضية الصحفي محمد بوغلاب.
كما جدت حادثة صنصرة أخرى بإحدى الإذاعات العمومية من خلال محاولة المسؤول نهي أحد المنشطين عن التطرق لاحد المواضيع مع طرف نقابي وعدم الخوض في موضوع ارتفاع أسعار الادوية. ولما تمسك الصحفي بحقه في حرية التعبير تم إعلامه باستبعاده من تقديم البرنامج بعد بثه.
وتذكرنا واقعة جريدة الصباح والإذاعة العمومية بما كان حدث منذ عام تقريبا داخل وكالة تونس إفريقيا للأنباء من حجب لمحتويات إعلامية من موقع المؤسسة.
ويمكن تعريف الصنصرة على انها ضرب من ضروب التضييق على حرية التعبير باستغلال السلطة والنفوذ (نفوذ سياسي أو ديني أو اقتصادي...) باستهداف محتويات فنية أو أدبية او صحفية او غيرها قبل نشرها للعموم او بعده.
وتبرز الصنصرة أساسا في الصحافة المكتوبة والالكترونية من خلال حجب المقالات او فسخها من الموقع الالكتروني للمؤسسة او منع مقالات من النشر. كما يمكن ان تمارس الصنصرة في المؤسسات السمعية والبصرية من خلال الاطلاع المسبق على الأسئلة أو المواضيع المزعم إثارتها ومطالبة المنشط أو المقدم بعدم التطرق إلى بعض الجوانب.
وقد جاء بالفصل الأول من المرسوم 115 انه لا يمكن التقييد من حرية التعبير الا بمقتضى نص تشريعي وبشرط ان تكون الغاية منه تحقيق مصلحة مشروعة تتمثل في احترام حقوق وكرامة الآخرين أو حفظ النظام العام أو حماية الدفاع والأمن الوطني، وأن تكون القيود ضرورية ومتناسبة مع ما يلزم اتخاذه من إجراءات في مجتمع ديمقراطي ودون أن

تمثل خطرا على جوهر الحق في حرية التعبير والإعلام.
ويبدو ان وقائع الصنصرة المشار إليها حدثت لأسباب سياسية، ومن حق الجمهور أن يعرف إن كانت هناك تعليمات سياسية تقضي بعدم إثارة بعض المواضيع أو أن الأمر يتعلق باجتهادات من أصحاب المؤسسات أو المشرفين عليها. مع الإشارة إلى أن الواقعتين حصلتا في إذاعة عمومية وجريدة مصادرة.
وتنص المادة 13 من المرسوم 115 أنه « لا تجوز مساءلة أي صحفي على رأي او أفكار أو معلومات ينشرها طبقا لأعراف وأخلاقيات المهنة».

وتمارس الصنصرة عبر عديد الطرق لفرض الرقابة على وسائل الإعلام مثل:
- وضع قوانين تضرب حرية التعبير من خلال قواعد جزائية صارمة.
- استغلال النصوص القانونية الجنائية وتطبيقها على الصحفيين في قضايا التعبير.
- استعمال الإشهار والدعم المالي كوسيلة للضغط على المؤسسات الإعلامية وعلى الصحفيين.
- اللجوء إلى اعتقال الصحفيين والحكم بسجنهم حتى يكونوا عبرة لغيرهم.
- استعمال مؤسسات التعديل كوسائل للتضييق على حرية الصحافة والرقابة على المحتوى وتسليط العقوبات المالية التعجيزية لتفليس المؤسسات.
- تسليط ضغوط جبائية على المؤسسات الإعلامية.
- استعمال مساعدات الدولة كوسيلة لتوزيع الامتيازات على المؤسسات الإعلامية المطيعة.
وتؤدي مثل هذه الضغوط وغيرها الى تشكل ما يسمى بالرقابة الذاتية التي تعني استبطان الخوف وتوقع ردود فعل السلطة ومحاولة تفاديها بكل الطرق. وتتكثف الرقابة الذاتية في مؤسسات الاعلام العمومي من خلال التسميات وإرساء هياكل موازية داخل تلك المؤسسات في خدمة خط السلطة. وهكذا يمكن أن يتحول الاعلام العمومي الى جهاز للدعاية ووسيلة لشرعنة النظام السياسي من خلال منع النقد وتقديم الصورة الإيجابية عنه للجمهور.
وعلى كل حال فإن موضوع الصنصرة يبقى شائكا ومعقدا، لكن نتيجته واحدة وهي فقدان الثقة في وسائل الإعلام وفشل مشروع اعتمادها كأداة لتطوير المجتمع.

الصحفيون والمحامون في مرمى الاستهداف
ظهرت على وسائل التواصل الاجتماعي عديد الحملات المناهضة لحق الصحفيين في الدفاع وفي المحاكمة العادلة، ويزعم أصحاب تلك الحملات ان الصحفيين يرفضون المساءلة ويعتبرون أنفسهم فوق القانون... الخ
وهناك قسم آخر تهجم على المحامين المدافعين عن الصحفيين معتبرين انهم يناصرون الصحفيين ظالمين أو مظلومين.
في هذا الإطار لا يسعنا إلا أن نذكر ببعض المبادئ الحقوقية في علاقة بالحق في المحاكمة العادلة والضمانات الإجرائية لعموم الناس وللصحفيين بوصفهم جزءا من المواطنين.
يمكن تعريف حقوق الدفاع بكونها مجموع الضمانات الممنوحة لشخص المتهم أو المشتبه به أو المدان للسماح له بضمان حماية مصالحه طوال مسار التقاضي الجنائي.
ويعتبر المحامون شركاء للصحفيين في مجال الدفاع عن الحقوق والحريات بما في ذلك حرية التعبير والصحافة.
وبالعودة إلى وثيقة الأمم المتحدة حول المبادئ الأساسية بشأن دور المحامين نجد

تأكيدا بخصوص دورهم في إعلاء مبادئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية:

المادة الأولى:

«لكل شخص الحق في طلب المساعدة من محام يختاره بنفسه لحماية حقوقه...»

المادة 7:

تكفل الحكومات لجميع الأشخاص... المحتجزين... إمكانية الاستعانة بمحام فورا...

المادة 16:

تكفل الحكومات للمحامين ما يلي:

- القدرة على أداء جميع وظائفهم المهنية دون تخويف او إعاقة...
- عدم تعريضهم أو التهديد بتعريضهم للملاحقة القانونية أو العقوبات الإدارية... نتيجة قيامهم بعمل يتفق مع واجبات ومعايير وآداب المهنة.

المادة 17:

توفر السلطات ضمانات حماية كافية للمحامين اذا تعرض امنهم للخطر جراء تأدية وظائفهم.

المادة 18:

لا يجوز، نتيجة لأداء المحامين لمهام وظائفهم، أخذهم بجريرة موكليهم او بقضايا هؤلاء الموكلين.

المادة 19:

لا يجوز لأي محكمة او سلطة إدارية... أن ترفض الاعتراف بحق أي محام في الوقوف أمامها نيابة عن موكله...

المادة 20:

يتمتع المحامون بالحصانة المدنية والجنائية بالنسبة للتصريحات التي يدلون بها عن حسن نية... في مرافعاتهم المكتوبة أو الشفاهية...

الملاحقات القضائية للصحافيين

سجلت خلال الشهر المنقضي عديد الملاحقات القضائية ضد الصحفيين تراوحت بين الإيقاف وصدور الأحكام بالسجن والتحقيقات والأبحاث القضائية. ومن شأن مثل تلك الملاحقات أن تمثل ضغطا على الصحفيين وان تشعرهم بالتوجس من مدى رحابة صدر الدولة في علاقة بحرية التعبير والحق في الاختلاف.

ونشير أن حرية الصحافة والتعبير هي من مكاسب تونس بعد ثورة 2011، وبفضل مناخ الحرية أصبحت تونس أقوى وأكثر إشعاعا وذلك على غرار قوة المجتمع المدني. ويجب أن ندرك جميعا أن حرية الصحافة والتعبير ووجود مجتمع مدني هي عناصر قوة وإشعاع للدولة، على عكس ما يعتقده البعض. فالصحافة والمجتمع المدني يمكن أن يقولا أمورا قد تتحفظ عن قولها المؤسسات الرسمية في بعض المسائل التي تهم تونس مثل قضايا الهجرة أو العلاقات مع الأجوار أو غير ذلك. وعليه فإن الواجب يدعو إلى دعم الدولة لحرية التعبير والصحافة لأن في ذلك دعم لنجاح الديمقراطية في بلادنا ولإشعاعها الدولي.

وما يلفت الانتباه في هذه الملاحقات القضائية هو تطبيق نصوص قانونية لا علاقة لها بالصحافة مثل قانون مكافحة الإرهاب والمرسوم 54 المتعلق بالجرائم السيبرنية. ومرة أخرى نجد أنفسنا نؤكد على وجوب احترام قوانين الدولة وتطبيق المرسوم 115 على كل الوقائع المتصلة بالمحتويات الإعلامية، وأنه لا يمكن ان نقبل رؤية صحفي مقيد اليدين عقابا له على آراء أو أفكار لا علاقة لها بالتحريض على العنف أو الإرهاب أو بالدعوة الى الكراهية والتباغض أو ما شابه ذلك من الأفعال.

وقد أكدت نقابة الصحفيين في عديد المناسبات على مسألة احترام حرية التعبير وتطبيق المرسوم 115 ورفض سجن الصحفيين على خلفية آرائهم و أفكارهم.

إنتهاكات لحرية الإعلام:

سجلت وحدة الرصد خلال الشهر الفائت عديد الانتهاكات ضد الصحفيين مثل المنع من التصوير في الشارع والمنع من تغطية أحداث سياسية أو رياضية، إضافة إلى حملات التشويه والتحريض التي وصلت إلى حد العنصرية بسبب آراء وأفكار يمكن أن نتفق معها او نختلف عليها كل حسب زاوية نظره.

وتؤكد مثل هذه الممارسات أننا مازلنا بعيدين عن التشبع بقيم التسامح وقبول الاختلاف، وإذا كان من الممكن إيجاد المبررات لبعض الممارسات الصادرة عن الأفراد فإنه يصعب هضمها اذا كانت صادرة عن مؤسسات رسمية.

ومازلنا نعاين الى اليوم تعمد بعض أعوان الأمن اعتراض سبيل الصحفيين والمصورين في الشارع وحجز معداتهم ومنعهم من العمل واهانتهم وتهديدهم من دون أي رادع.

ورغم تعدد المناسبات التي جمعت بين مسؤولي الامن والهياكل الصحفية مازالت تحدث مثل تلك الانتهاكات

التوصيـــات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر مارس 2024 فإنها توصي:

رئاسة الحكومة التونسية بـ:

-سحب المناشير الحكومية المعرقلة لجهد ممثلي المؤسسات والمنشآت العمومية في توفير المعلومة الآنية والدقيقة لوسائل الإعلام وتحديدا المنشور عدد 19.

-اتخاذ الإجراءات التصحيحية في علاقة بالانتهاكات المسجلة من قبل والية نابل والتي تم المطالبة بها في عديد المناسبات دون أي تجاوب منها.

وزارة العدل بـ:

-تنمية قدرات السادة القضاة في مجال حقوق الإنسان وحرية الصحافة عبر عقد دورات تدريبية مشتركة بينهم وبين الصحفيين/ات لمزيد دعم العلاقة فيما بينهم.

الجهات القضائية بـ:

-التسريع بتعيين جلسة تعقيبية لملف الزميلة شذى الحاج مبارك بعد أن تم تأجيل الجلسة التعقيبية الأولى لإيقاف المظلمة التي تتعرض لها.

-الإفراج عن الصحفي محمد بو غلاب وإيقاف التتبع في حقه خارج إطار القانون المنظم للصحافة.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt